255684 ـ حكم ضرب المختل عقليا للتأديب

السؤال

لدينا أخ ناقص الأهليه يؤذينا ، وإذا ضربناه يسكت ، فهل يحل لنا ضربه ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ينبغي لكم الصبر على أخيكم واحتماله وعدم إيذائه وضربه ، وهناك من أساليب اللين والإحسان والترغيب ما يمكنكم بها أن تحببوه إليكم ، وتجعلوه قريبا منكم ، والضرب ـ مع ما فيه من إيذائه ـ ينفره منكم ، ويبغضكم إليه ، أما المعاملة بالحسنى : فتدنيه منكم وتحببكم إليه ، وقد روى مسلم (2594) عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ).

والغالب أن الضرب لا يفيده ، فإن كان يفيده في التأديب فلا حرج ، بشرط أن يكون ضربا يسيرا غير مبرح .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: " ما حكم الشرع في نظركم في معاملة المجنون؟ وهل يجوز ضربه والاستهزاء به؟ وكيف تكون التوبة من تلك الأفعال وهو لا يعرف؟

فأجاب: المجنون ليس له عقل ، وضربه لا يفيد شيئاً، هذا هو الغالب أن ضربه لا يفيد ، وربما يفيد .

فإذا كان ضربه للتأديب مفيداً : فلا بأس بضربه .

وإذا كان غير مفيد : فلا يجوز؛ لأنه إيلام بلا فائدة .

وأما السخرية به، والاستهزاء به : فأخشى أن يعاقب الساخر به ، والمستهزئ به، أن يعاقب بمثل ما حصل لهذا المجنون ، أخشى أن يُسلب عقله ، أخشى أن يسلب عقل أبنائه أو بناته .

فليتق الله امرؤ في نفسه ، وليحمد الله أن عافاه مما ابتلى به هذا المجنون ، ومعلوم أن الإنسان لا يحب أن يكون مجنوناً، وليس الجنون باختياره لكنه ابتلاء من الله وامتحان ، فكيف تسخر بأمر لا قبل للمتصف به فيه وليس باختياره ؟

إن المستهزئ بالمجنون ، كالمستهزئ بمن وجهه ليس بجميل ، أو قامته ليست بمستقيمة أو ما أشبه ذلك ، فعلى المرء أن يحمد الله سبحانه وتعالى أن عافاه مما ابتلي به هؤلاء المبتلون، وليسأل الله لهم العافية" انتهى من "فتاوى نور على الدرب".

والله أعلم .